العقد ام لا الجواب اذا اقام كل منهما بينة وتعارضت بينتهما
ثبت العقدان للمشتري الرابعة والتسعون اذا استاجر
ارضا باجرة فاخرة فهل يصح ام لا الجواب اذا استاجرها
واجرها باجرة فالظاهر الصحة الخامسة والتسعون حكم المزارعة
والاجارة واحد ام لا الجواب المذهب التفريق فمن الاصحاب
من قال انها عقد جائز ليس بلازم ومنهم من قال انها لازمة
في صاحب العقار في حق المساقي واما الاجارة فالظاهر انها
عقد لازم من الطرفين ليس لاحدهما فسخها السادسة والتسعون
هل يجوز اجارة ارض وشجر فيها ام لا الجواب
لا يجوز اجارة ارض وشجر فيها حكاه ابو عبيد اجماعا وجوزه
ابن عقيل تبعا للارض والصحيح الاول انشاء الله السابعة
والتسعون اذا تلفت الثمرة فهل يلزم الاجرة ام لا الجواب
متى تلف الزرع او تلف لزمته الاجرة هذا المذهب وقال الشيخ
لا تلزمه الاجرة الثامنة والتسعون اذا انقطع عن العادة
بتعذر المنفعة المقصودة بالعقد فهل يلزم الفسخ اولا
الجواب اذا انقطع عن العادة بتعذر المنفعة المنفعة
المقصودة بالعقد فله الاجرة لاهله وقال الشيخ يسقط من
الاجرة

الاجرة بقسط ما تلف التاسعة والتسعون اذا استاجر ارضا
وشرط على ربها البذر او بعضه قرضا فهل يصح ام لا الجواب
الظاهر عدم الصحة لانه قرض جر منفعة والله اعلم
وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين سنة ١٣٢٦ ١٤

بسم الله الرحمن الرحيم قال ابن القيم رحمه الله تعالى بعد كلام سبق قالوا وقد ضرب
الله سبحانه الامثال وصرفها قدرا وشرعا يقظة ومناما ودل عباده على الاعتبار بذلك وعبورهم من الشيء الى نظيره واستدلالهم بالنظير على النظير بل هذا اصل
عبارة الرؤيا التي هي جزء من اجزاء النبوة ونوع من انواع الوحي فانها مبنية على
القياس والتمثيل واعتبار المعقول بالمحسوس الا ترى ان الثياب في التاويل
كالقمص تدل على الدين فما كان فيها من طول او قصر او نظافة او دنس فهو في الدين
كما اول النبي صلى الله عليه وسلم القميص بالدين والعلم والقدر المشترك بينهما
ان كلا منهما يستر صاحبه ويجمله بين الناس فالقميص يستر بدنه والعلم والدين
يستر روحه وقلبه ويجمله بين الناس ومن هذا تاويل اللبن بالفطرة لما في
كل منهما من التغذية الموجبة للحياة وكمال النشأة وان الطفل اذا خلي و
فطرته لم يعدل عن اللبن فهو مفطور على ايثاره على ما سواه وكذلك فطرة
الاسلام التي فطر الله عليها الناس ومن هذا تاويل البقر باهل الدين
والخير الذين بهم عمارة الارض كما ان البقر كذلك مع عدم شرها وكثرة
خيرها وحاجة الارض واهلها اليها ولهذا لما راى النبي صلى الله عليه
وسلم بقرا تنحر كان ذلك نحرا في اصحابه ومن تاويل الزرع والحرث بالعمل
لان العامل زارع للخير والشر ولا بد ان يخرج له ما بذره كما يخرج للباذر